

لائحة صلاحيات و مهام المشرف المالى

- ١. متابعة تنظيم الإدارات ذات العلاقة به، والعمل على تحديث أساليب العمل وإجراءاته، بما يكفل إنجاز المعاملات المالية بسهولة، في إطار ما تقضى به الأنظمة واللوائح
 - ٢. اتخاذ الإجراءات المناسبة عند اكتشاف أي مخالفة، أو تصرف يعرض أموال الجمعية للخطر.
- ٣. الموافقة على مناقلة العهد بين الأفراد والإدارات والأقسام بعد اعتماد المدير التنفيذي، متى كان هناك حاجة لذلك
- ٤. التوقيع مع المختصين على كافة السجلات المالية وكذلك سندات الصرف سواء من صندوق الجمعية او شيكات تصرف من البنك الذي تتعامل معه
- تلقي تقرير مراقب الحسابات ربع السنوي وإحالته إلى جهة الاختصاص للرد على الملحوظات وتصحيح الأخطاء إن وجدت ورفع الأمر إلى مجلس الإدارة بالنسبة للمخالفات الظاهرة.
- ٦. متابعة تأمين احتياجات الجمعية، من المواد والاجهزة بالحصول على أفضل العروض، من ناحية الجودة والسعر وسرعة التوريد والصيانة عن طريق إدارة المشتريات.
 - ٧. رفع توصياته لمجلس الإدارة لتأجير أوقاف الجمعية وتجديد عقودها أو فسخها بعد توصية المدير التنفيذي.
 - ٨. اعتماد صرف السلف المستديمة أو المؤقتة مع تحديد البنود التي تصرف عليها.
 - ٩. الإشراف على موارد الجمعية ومصروفاتها واستخراج الإيصالات عن جميع العمليات واستلامها.
 - 10. الإشراف على إيداع أموال الجمعية في ال<mark>حسا</mark>بات <mark>البنك</mark>ية المخصصة لها.
 - 11. الإشراف على قيد جميع الإيرادات والمصروفات تباعا في السجلات الخاصة بها
- 11. تكليف من يقوم بجرد السلف وصناديق الجمعية في مواعيد غير معينه ورفع تقرير لمجلس الإدارة في حالة العجز وتوقيع الغرامات في حالة الإهمال أو التفريط وفقاً للأنظمة.
 - ١٣. إعداد تقرير سنوي عن الشؤون المالية ورفعه لمجلس الإدارة.
 - ١٤. المشاركة في إعداد الموازنة التقديرية السنوية للجمعية.

اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد لائحة صلاحيات المشرف المالي بالجمعية في اجتماع مجلس الإدارة بجلسته (٨) المنعقدة بتاريخ ١٠ / ٣/ ٢٠٢٤م

